ولو كان صرح بذلك لم ينفرد بعلمه ولهذا نبه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اصحابه على فعلهم وقلة صدقهم في سلامهم و
خيانتهم في ذلك ليا بالسنتهم وطعنا في الدين فقال ان
اليهود اذا سلم احدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا عليكم او
كذلك قال بعض اصحابنا البغداديين ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه فيهم ولم يات انه قامت
بينة على نفاقهم فلهذا تركهم وايضا فان الامر كان سرا وباطنا
وظاهرهم الاسلام والايمان وان كان من اهل الذمة بالعهد
والجوار والناس قريب عهدهم بالاسلام لم يتميز بعد الخبيث
من الطيب وقد شاع عن المذكورين في العرب كون من
يتهم بالنفاق من جملة المؤمنين وصحابة سيد المرسلين وانصار
الدين بحكم ظاهرهم فلو قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم لنفاقهم
وما يبدر منهم وعلمه بما يسروا في انفسهم لوجد المنفر ما
يقول ولارتاب الشارد وارجف المعاند وارتاع من صحبة
النبي صلى الله عليه وسلم والدخول في الاسلام غير واحد ولزعم
الزاعم وظن العدو الظالم ان القتل انما كان للعداوة وطلب
اخذ الترة وقد رأيت معنى ما حررته منسوبا الى مالك بن انس
رضي الله عنه ولهذا قال عليه السلام لا يتحدث الناس ان محمدا
يقتل اصحابه وقال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وهذا
بخلاف اجراء الاحكام الظاهرة عليهم من حدود الزنا والقتل
وشبهها لظهورها واستواء الناس في علمها وقد قال محمد بن المواز
لو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم و
قاله القاضي الحسن بن القصار وقال قتادة في تفسير قوله
تعالى لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون
في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين

ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله الآية
قال معناه اذا اظهروا النفاق وحكى محمد بن مسلمة في المبسوط
عن زيد بن اسلم ان قوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين
نسخها ما كان قبلها وقال بعض مشايخنا لعل القائل هذه
قسمة ما اريد بها وجه الله وقوله اعدل لم يفهم النبي صلى الله
عليه وسلم منه الطعن عليه والتهمة له وانما رآها من وجه
الغلط في الرأي وامور الدنيا والاجتهاد في مصالح اهلها
فلم ير ذلك سبا ورأى انه من الاذى الذي له العفو عنه
والصبر عليه فلذلك لم يعاقبه وكذلك يقال في اليهود اذا
قالوا السام عليكم اذ ليس فيه صريح سب ولا دعاء الا بما
لا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه جميع البشر وقيل بل
المراد تسأمون دينكم والسأم والسآمة الملال وهذا دعاء على
سآمة الدين ليس بصريح سب ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث
باب اذا عرض الذمي او غيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم
قال بعض علمائنا وليس هذا بتعريض بالسب وانما هو تعريض
بالاذى قال القاضي ابو الفضل رحمه الله قد قدمنا ان الاذى
والسب في حقه عليه السلام سواء وقال القاضي ابو محمد بن
نصر مجيبا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم ثم قال ولم يذكر هذا
في الحديث هل كان هذا اليهودي من اهل العهد والذمة او
الحرب ولا يترك موجب الادلة للامر المحتمل والاولى في ذلك
كله والاظهر من هذه الوجوه مقصد الاستئلاف والمداراة
على الدين لعلهم يؤمنون ولذلك ترجم البخاري على حديث
القسمة والخوارج باب من ترك قتال الخوارج للتألف و
لئلا ينفر الناس عنه ولما ذكرنا معناه عن مالك وقررناه
قبل وقد صبر عليه السلام لهم على سحره وسمه وهو اعظم

Copyright © King Saud University